'ويعرب الاعضاء عن قلقهم البالغ لأن القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) ، الذي له طابع إلزامي ، لم ينفذ بعد .

'ويحيط أعضاء المجلس علما بالبيان الذي أدلى به الأمين العام أمامهم في ١٤ آذار/مارس ١٩٨٨ ، ويشجعونه على مواصلة جهوده ، على النحو الذي أيده المجلس ، لتأمين تنفيذ القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) ؛ ويؤيدون ، في هذا الصدد ، ما انتواه من دعوة الحكومتين الايرانية والعراقية الى إيفاد وزيري خارجيتهما ، أو مسؤول كبير آخر ، كمبعوث خاص ، الى نيويورك في أقرب وقت ممكن للدخول في مشاورات عاجلة ومكثفة مع الأمين العام . ويطلب الاعضاء الى الأمين العام أن يقدم الى المجلس خلال ثلاثة أسابيع التقرير المتعلق بمشاوراته مع الجانبين .

'ويؤكد أعضاء المجلس من جديد تصميمهم ، وفقا للفقرة ١٠ من القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) ، على النظر فورا ، في ضوء جهود الأمين العام المجددة لتأمين تنفيذ هذا القرار ، في مزيد من الخطوات الفعالة لضمان الامتثال له'" .

وفي الجلسة ٢٨١٢ ، المعقودة في ٩ أيار/مايو ١٩٨٨ ، ناقش المجلس البند المعنون "الحالة بين ايران والعراق : تقرير البعثة التي أوفدها الأمين العام للتحقيق في ادعاءات استخدام الاسلحة الكيميائية في النزاع بين جمهورية إيران الإسلامية والعراق (S/19823 و Corr.1)"[(٣٧)] .

القرار ٦١٢ (١٩٨٨)

المؤرخ في ٩ أيار/مايو ١٩٨٨

إن مجلس الامن ،

وقد نظر في تقرير البعثة التي أوفدها الأمين العام للتحقيق في ادعاءات استخدام الاسلحة الكيميائية في النزاع بين جمهورية إيران الإسلامية والعراق ، المؤرخ في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٨٨[(٣٨)] ،

وإذ يشعر بالجزع للنتائج التي خلصت اليها البعثة والمتمثلة في أن الاسلحة الكيميائية ما زالت تستخدم في النزاع بل ان استخدامها أصبح على نطاق أوسع من ذي قبل ،

---

(٣٧) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، السنة الثالثة والأربعون ، ملحق نيسان/ابريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٨ .

(٣٨) المرجع نفسه ، الوثيقة S/19823 و Corr.1 .

١ - يؤكد الضرورة الملحة للتقيد الدقيق ببروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها ولوسائل الحرب البكتريولوجية ، الموقّع في جنيف في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٢٥ (٣٩) ؛

٢ - يدين بشدة استمرار استخدام الأسلحة الكيميائية في النزاع بين جمهورية إيران الإسلامية والعراق مما يتنافى والالتزامات المقررة بموجب بروتوكول جنيف ؛

٣ - يتوقع أن يمتنع كلا الطرفين عن استخدام الأسلحة الكيميائية في المستقبل وفقا لالتزاماتهما المقررة بموجب بروتوكول جنيف ؛

٤ - يطلب الى جميع الدول أن تواصل تطبيق رقابة دقيقة على تصدير المنتجات الكيميائية التي تستخدم في انتاج الأسلحة الكمياوئية الى طرفي النزاع ، أو أن تفرض مثل هذه الرقابة ؛

٥ - يقرر إبقاء المسألة قيد النظر ويعرب عن تصميمه على استعراض تنفيذ هذا القرار .

اعتمد بالإجماع في الجلسة ٢٨١٢ .

---

(٣٩) عصبة الأمم ، مجموعة المعاهدات ، المجلد الرابع والتسعون (١٩٢٩) ، العدد ٢١٣٨ .

مقررات

في الجلسة ٢٨٢٣ ، المعقودة في ٨ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، ناقش المجلس البند المعنون "الحالة بين إيران والعراق" .

وفي الجلسة ذاتها ، دعا الرئيس باسم المجلس ممثل جمهورية إيران الإسلامية ليحتل مكانا الى طاولة المجلس .

وفي الجلسة ذاتها ، دعا الرئيس باسم المجلس ممثل العراق ليحتل مكانا الى طاولة المجلس .

وفي الجلسة ذاتها أدلى الأمين العام بالبيان التالي (٤٠) :

"إن أعضاء مجلس الأمن على علم بأنني قمت خلال الاسبوعين الماضيين بنشاط دبلوماسي كثيف بهدف التوصل الى تنفيذ قرار المجلس ٥٩٨ (١٩٨٧) المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٧ .

"ونتيجة لتلك الجهود ، وممارسة للولاية التي عهد بها إليّ المجلس ، فإني أطلب الآن الى جمهورية إيران الإسلامية والعراق أن تنفذا وقف اطلاق النار وأن توقفا جميع الأعمال العسكرية في البر والبحر والجو

---

(٤٠) S/20095 .

بدءا من الساعة ٠٠/٣ بتوقيت غرينتش ، يوم ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ . وقد أكد لي طرفا النزاع أنهما سينفذان وقف اطلاق النار على هذا النحو في اطار التنفيذ الكامل للقرار ٥٩٨ (١٩٨٧) .

"كما أن حكومتي جمهورية إيران الإسلامية والعراق قد وافقتا على وزع مراقبين تابعين للأمم المتحدة في الوقت والتاريخ المحددين لوقف اطلاق النار .

"وسأوجه الى جمهورية إيران الإسلامية والى العراق دعوة رسمية لايفاد ممثليهما الى جنيف في ٢٥ آب/أغسطس لاجراء محادثات مباشرة تحت رعايتي . وأنا بصدد إرسال رسالتين بهذا الخصوص الى الطرفين .

"وفي التاريخ المحدد لوقف اطلاق النار ، سأؤكد أنني بصدد الاضطلاع بالاعمال التحضيرية اللازمة ، الرامية الى تنفيذ الولاية المسندة إليّ بموجب فقرات القرار ٥٩٨ (١٩٨٧) ، لاسيما الفقرات ٤ و ٦ و ٧ و ٨ .

"وإني ألاحظ أن النشاط العسكري قد انخفض في الأيام القليلة الماضية . غير أني أود ، بهذه المناسبة ، أن أناشد جميع الأطراف المعنية ، كأقوى ما تكون المناشدة ، أن يمارسوا أكبر قدر من ضبط النفس وأن يمتنعوا من الآن فصاعدا عن القيام بأي عمل عدائي في البر أو البحر أو الجو ، في الفترة السابقة على بدء سريان وقف اطلاق النار .

"وأود أن أعرب عن بالغ تقديري للجهود التي بذلها الطرفان وأعضاء المجلس وغيرهم خلال الاسابيع الماضية . وإني لواثق من أنه سيكون بإمكاني أن أعول على استمرار التعاون من جانب ممثلي جمهورية إيران الإسلامية والعراق عندما نجتمع في جنيف .

"وإن استتباب السلم من جديد سيتيح لشعبي البلدين كليهما إحراز انتصارات أعظم بكثير من الانتصارات الحربية" .

وفي الجلسة ذاتها ، أدلى الرئيس بالبيان التالي(٤١) :

"بعد مشاورات أجراها المجلس ، أذن لي بالادلاء بالبيان التالي باسم الاعضاء :

"يرحب مجلس الامن بالبيان الذي أدلى به الأمين العام لتوه

---

(٤١) S/20096 .

فيما يتعلق بتنفيذ قرار المجلس ٥٩٨ (١٩٨٧) المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٧ بشأن النزاع بين جمهورية إيران الإسلامية والعراق[٤٠] .

"ويؤيد المجلس ما أعلنه الامين العام من أن وقف إطلاق النار ، الذي طولب به في هذا القرار ، سوف يصبح ساري المفعول في الساعة ٠٣/٠٠ بتوقيت غرينتش من يوم ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، وأن محادثات مباشرة ستبدأ بين الطرفين تحت رعايته في ٢٥ آب/أغسطس .

"ويؤيد المجلس أيضا النداء الذي وجهه الأمين العام الى كلا الطرفين بممارسة أكبر قدر من ضبط النفس ويتوقع منهما الامتناع عن جميع الانشطة العدائية في الفترة السابقة على بدء سريان وقف إطلاق النار .

"ويكرر المجلس تصميمه على تنفيذ قراره ٥٩٨ (١٩٨٧) تنفيذا كاملا ، بوصفه كلاً لا يتجزأ ، ويؤكد من جديد كامل مساندته للجهود المتواصلة التي يبذلها الامين العام لبلوغ هذه الغاية" .

وفي الجلسة ٢٨٣٤ ، المعقودة في ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، ناقش المجلس البند المعنون "الحالة بين ايران والعراق : تقرير الامين العام بشأن تنفيذ الفقرة ٢ من قرار مجلس الأمن ٥٩٨ (١٩٨٧) (S/20093)"[٤٢] .

وفي الجلسة ذاتها ، دعا الرئيس باسم المجلس ممثل جمهورية إيران الإسلامية ليحتل مكانا الى طاولة المجلس .

وفي الجلسة ذاتها ، دعا الرئيس باسم المجلس ممثل العراق ليحتل مكانا الى طاولة المجلس .

<u>القرار ٦١٩ (١٩٨٨)</u>

<u>المؤرخ في ٩ آب/أغسطس ١٩٨٨</u>

<u>ان مجلس الأمن</u> ،

<u>إذ يشير</u> الى قراره ٥٩٨ (١٩٨٧) المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٧ ،

١ - <u>يوافق</u> على تقرير الامين العام الوارد في الوثيقة S/20093 والمتعلق بتنفيذ الفقرة ٢ من قرار مجلس الامن ٥٩٨ (١٩٨٧) ؛

٢ - <u>يقرر</u> أن ينشئ على الفور فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين

---

(٤٢) انظر : <u>الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثالثة والاربعون ، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٨</u> .